

الخلل في فعل الطبيعة خصوصاً حال الاختلاف وهذا ليس
 بحجة لأن الأجزاء قد علمت مما ذكر وليس في الزيادة إلا
 تكرارها فإن كان لقصور الأجزاء فذلك والأحكام
 عتباراً برب ما أدى إلى ضرر ديني مع النساء وقيل لا بد
 من سنين وهو باطل بالاولوية وينبغي أن تعلم أن
 أدراك المبادئ مثل أول البساط وآخر الانقباض
 مشكل عند أدراك لقرب المكنز فلا تعطى العروق ما
 يقدم بالمطالب فليست تقطن له وقد ادعى جالينوس
 أنه يموت على النفس نحو ثلاثين سنة على باب رومية
 يحس كل داخل وخارج حتى قال أنه أدرك السكون
 الداخل **الببحث الثاني في تحقيق الشريان الذي**
يجس وفي بيان الوقت الصالح لذلك والشروط
 المعتمدة فيه الشرايين إما باطنية وهذه لا يمكن جسيها
 أو ظاهرة أما مستورة يمكن جسيها لكن بعسر كالذي
 في الفخذ أو يمكن دون عسر لكن بشكل فيه الخلل
 العارض كشریان الصدغ فإنه زائد التجار فقد حكم
 بغير موجود وكالبعية من الأصل جداً فذلك
 قالوا

قالوا إن أصح شريان يد إلى العلة شريان الرجل اليسرى
 لا عند الهامة عليه من الطحال والقلب ولكن وقع
 الاختيار على شريان اليد لأنه أظهر وأسهل أدراكاً والنساء
 لا تتحاشى عنه فهو أعم فائدة واليمين أولى لبعده عن
 مركز الحارة وأولى ما حسكت عند القيام من النوم ومن
 الخلو المعتدل بالنسبة إلى الشبع والجوع من الطعام
 والشراب ولا يجوز بعد حركة نفسية كغضب وفرح
 مالم تسكن ولا نحو حمام وجماع وبدنية عتيقة كعدو
 فإن اضطرب إلى ذلك فعلى الحاذق فرض قسط الطاري
 وإن تكون اليد مستقيمة لكن الكلب يوجب العرض
 والمنزلة الزايد الطول الناقص والاستلقاء
 ينقص العرض ويزيد الباقي وإن لا تكون حاملة
 شيئاً وإن يصاح في الضيف ويغير القوي وإن تنظف
 الأصابع الجاسة كل يوم بالفسل والذهن لزمت
 بشرتها فيعظم أدراكها وتجس اليمنى باليمى وهكذا
 لما سبق من أن السبابة أقوى الأصابع أدراكاً وأسهل
 أن المبدأ البعد ظهور الاستدراك فيقع التطابق كذا